فتح المتعال

في بيان ضعف القول بسنية الصلاة في النعال مطلقا ولو تلوث بخبث غير معفو عنه وقذر الأوحال

تأليف :

الشيخ العلامة الفقيه الأديب الأصولي

محمد علي بن حسين المالكي المكي

(ت : ١٣٦٧ هـ)

رحمه الله -تعالى- ونفعنا بعلومه في الدارين

تحقيق وتخريج :

أبي سابق سوفريانتو القدسي

غفر الله له ولوالديه ولأجداده ولمشايخه

[مقدمة المحقق]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، ومن اتبع هداه، أما بعد :

فهذا كتاب جديد إصداره ألفه أحد العلماء المشهورين في المذهب المالكي وهو الشيخ العلامة الفقيه الأديب الأصولي محمد علي بن حسين المالكي المكي (ت : ١٣٦٧ هـ) -رحمه الله تعالى- قمت بتحقيقه معتمدا على نسخة خطية مصورة من محفوظات مكتبة .

والكتاب عبارة عن رسالة صغيرة كتبها المؤلف -رحمه الله تعالى- لبيان ضعف القول بسنية الصلاة بالنعال مطلقا.

وكان غرضي في تحقيقه إحياء تراث العلماء الفضلاء، وإيضاح الصواب في هذه المسألة لي ولأمثالي الضعفاء.

هذا، وأسأل الله -تعالى- أن ينفعني بهذا الكتاب، وينفع غيري من ذوي الألباب، وهذا جهد من قليل البضاعة، فإذا وجد فيه صواب فمن الله تعالى وحده، أو خطأ فمن الشيطان ومن نفسي الضعيفة.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وكتبها في :٢٨ ذو الحجة سنة ١٤٣٦ هـ

خادم طلبة العلم بسوكابومي

أبو سابق سوفريانتو القدسي

[منهج التحقيق]

إن منهجي في تحقيق هذا الكتاب ليس بعيدا عن المناهج التي سلكتها في تحقيقي لكتب أخرى وهي تتلخص كما يلي :

- نسخت الكتاب كله بيدي ثم قابلت المنسوخ على النسخة المخطوطة.
- قدمت هذا الكتاب بالمقدمة الوجيزة التي تشتمل على الكلام في منهج التحقيق وبيان نماذج صور المخطوطات وترجمة مؤلف هذا الكتاب.
- رمزت إلى المخطوطة التي اعتمدت عليها بكلمة (الأصل).
- صححت بعض العبارات الخاطئة أو الناقصة التي نقلها المؤلف رحمه الله تعالى من كتب أخرى، وذلك بمقابلتها على النسخ المطبوعة لتلك الكتب.
- استعملت علامات الترقيم المناسبة بأنواعها المختلفة التي تطبق في هذا العصر.
- وضعت العناوين الجديدة المساعدة بين علامتين كهذا [ ]، كما أنني أشرت إلى بعض الكلمات التي تحتاج إلى مزيد الضبط بين تلك العلامتين أيضا.
- وضعت النقط الثلاث كثيرا في هامش الكتاب للإشارة إلى أن العبارات الموجودة في أصل المخطوط لم يتيسر لي قراءتها وإثبات المراد بها.

- خرجت الآيات القرآنية بعد أن وضعتها بين علامتين كهذا { } ثم ذكرت اسم السورة ورقم الآية.
- خرجت نصوص الأحاديث النبوية بعد أن وضعتها بين علامتين كهذا (( )) وعزوتها إلى مظانها بذكر اسم الكتاب ورقم الجزء والصفحة أو رقم سلسلة الحديث في ذلك الكتاب.
- عزوت نقولات العلماء التي نقلها المؤلف إلى مظانها بعد أن وضعتها بين علامتين كهذا ( ) بذكر اسم الكتاب ورقم الجزء والصفحة إذا علمت أن المصنف رحمه الله تعالى حاول نقل العبارات المنقولة باللفظ.
- ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم في هذا الكتاب ترجمة وجيزة، أغلبها مأخوذة من كتاب ((الأعلام)) للعلامة المؤرخ الزركلي، ولا أتطرق لذكر ترجمة أسماء المحدثين المشهورين كالبخاري ومسلم وغيرهما، وكذا أسماء الأئمة المجتهدين، وفي بعض الأحيان قد أطيل ترجمة العلماء بذكر أسماء مصنفاتهم لينتفع بها الطلاب المبتدؤون.
- وضعت فهرس المراجع والموضوعات في آخر الكتاب.

[تعريف موجز بالنسخة الخطية]

مصدر المخطوطة :

إني في تحقيق هذا الكتاب قد اعتمدت على نسخة خطية مصورة فمن محفوظات مكتبة   ، أدرجت في قسم الفقه المالكي بالرقم العام (٦٠)

وهذه المخطوطة كتبت بخط النسخ على ورق حديث مسطر، وخطها معتاد جيد بحبر أسود. ووقع على الهامش تعليقات بدى أنها للمؤلف لوجود الإشارة إليه بكلمة (مؤلف)

عدد أوراقها ورقتان فيهما مضمون الكتاب وورقة واحدة هي ورقة الغلاف.

وكل ورقة منها ذات وجهين إلا الورقة الأولى التي هي ورقة الغلاف، وكل وجه له ٢٢ سطرا، وكل سطر يحوي ما بين ١٠ - ١٤ كلمة تقريبا.

عنوان النسخة المخطوطة :

إني وجدت في غلاف المخطوطة ما يلي :

(فتح المتعال في بيان ضعف القول بسنية الصلاة في النعال مطلقا ولو تلوث بخبث غير معفو عنه وقذر الأوحال : لعبد ربه وأسير ذنبه محمد علي بن حسين المالكي المكي خادم العلم والطلبة الكرام بالحرم الآمن والمسجد الحرام) ثم جعلت هذا الكتاب بذلك العنوان.

الناسخ وتاريخ النسخ :

بعد ملاحظة هذه النسخة التي اعتمدت في التحقيق عليها ظهر لي أنها من خط المؤلف -رحمه الله تعالى- نفسه، وذلك لأنني وجدت في آخر المخطوطة ما يلي :

(قاله بفمه ورقمه بقلمه عبد ربه وأسير ذنبه محمد علي بن حسين المالكي المكي)

وانتهى الناسخ من نسخ هذه المخطوطة في عصر يوم الجمعة ٢٥ ربيع الأول سنة ١٣٦٤ هـ.

توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف :

ظهر لي أن كتاب ((فتح المتعال في بيان ضعف القول بسنية الصلاة في النعال مطلقا ولو تلوث بخبث غير معفو عنه وقذر الأوحال)) صحت نسبتها إلى الشيخ العلامة محمد علي بن حسين المالكي المكي -رحمه الله تعالى-، وذلك بالأدلة التالية :

١) وجود اسم المصنف -رحمه الله تعال-ى في النسخة الخطية التي عثرت عليها وهي من محفوظات مكتبة .

٢) تصريح من قبل مؤلفي كتاب فهرس مخطوطات مكتبة بأن النسخة للشيخ محمد علي بن حسين المالكي المكي.[١]

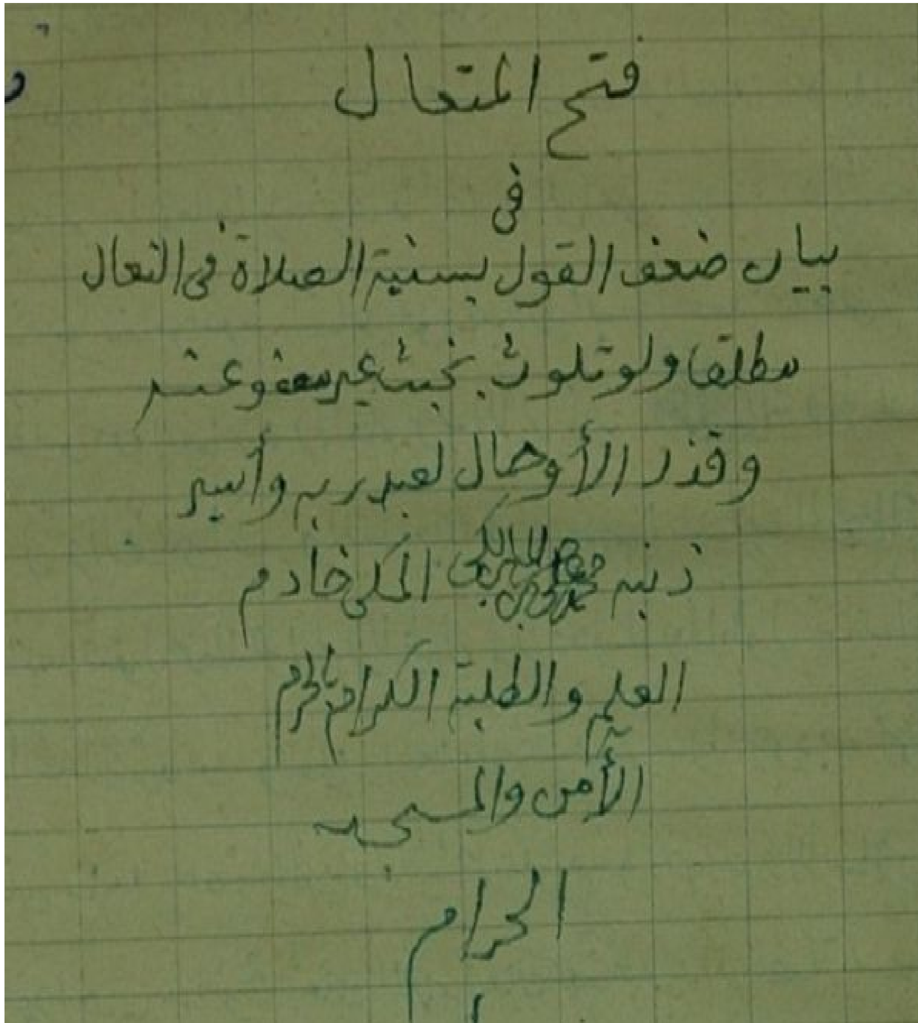
٣) تصريح المؤرخ العلامة عمر عبد الجبار بأن الشيخ محمد علي بن حسين المالكي له كتاب اسمه ((المقال في رد سنية الصلاة بالنعال))[٢]

---

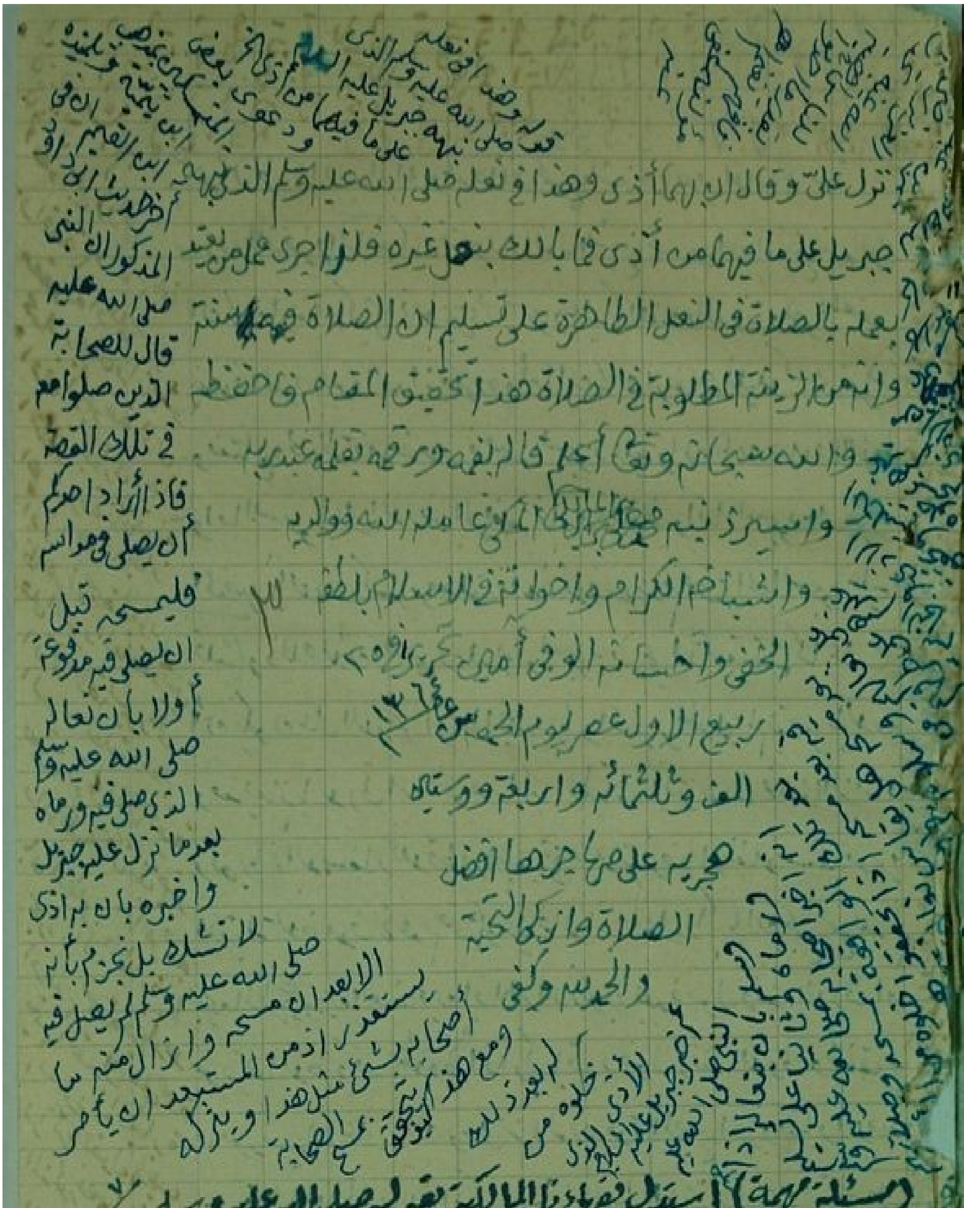
[١] انظر: فهرس مخطوطات مكتبة (٢٠٩)

[٢] انظر: سير وتراجم بعض علمائنا في القرن الرابع عشر للحجرة (٢٦٣)

[نماذج صور المخطوطة التي تم الاعتماد عليها]


فتح المتعال
في
بيان ضعف القول بسنية الصلاة في النعال
مطلقا ولو تلوث بخبث غير معفو وعشر
وقذر الأوحال لعبد ربه وأسير
ذنبه [illegible] المكي خادم
العلم والطلبة الكرام بالحرم
الأمين والمسجد
الحرام

صورة الغلاف لمخطوطة كتاب ((فتح المتعال في بيان ضعف القول بسنية الصلاة في النعال مطلقا ولو تلوث بخبث غير معفو عنه وقذر الأوحال)) من محفوظات مكتبة .



نزل عليه وقال ان بها أذى وهذا في نعله صلى الله عليه وسلم الذي

جبريل على ما فيها من أذى فما بالك بنعل غيره فلو اجرى عمل من يعتقد

بعمل بالصلاة في النعل الطاهرة على تسليم ان الصلاة فيها سنة

وانها من الزينة المطلوبة في الصلاة هذا تحقيق المقام فاحفظه

والله سبحانه وتعالى أعلم قاله بفمه ورقمه بقلمه عبد ربه

صورة الصفحة الأخيرة لمخطوطة كتاب ((فتح المتعال في بيان ضعف القول بسنية الصلاة في النعال مطلقا ولو تلوث بخبث غير معفو عنه وقذر الأوحال)) من محفوظات مكتبة .

[ترجمة موجزة للمؤلف]

اسمه ونسبه :

هو : الإمام العلامة التقي الأصولي الجليل الفقيه سيبويه عصره الشيخ محمد علي بن حسين بن إبراهيم المالكي المكي.

نشأته :

ولد رحمه الله تعالى سنة (١٢٨٧هـ) بمكة المكرمة ، وتوفي والده العلامة حسين بن إبراهيم سنة (١٢٩٢هـ) وعمره خمس سنوات، فكفله أخوه الأكبر مفتي السادة المالكية الشيخ محمد بن حسين المالكي، ولكنه توفي بالطاعون سنة (١٣١٠هـ) . فقام بأعباء تعليمه وتربيته بعد أخوه الشيخ عابد مفتي المالكية (المتوفى : ١٣٤١ هـ).

تلقيه العلم :

كان -رحمه الله تعالى- صاحب همة عالية في طلب العلم، فأخذ شتى العلوم الدينية والعربية عن أخيه الشيخ محمد عابد المالكي، ثم قرأ الفقه الشافعي على العلامة السيد أبي بكر بن محمد شطا الشافعي المشهور بالسيد بكرى (ت : ١٣١٠هـ)، وقرأ التفسير على العلامة الشيخ عبد الحق الإله بادي مؤلف ((الإكليل حاشية تفسير النسفي المسمى بمدارك التنزيل)) وأجازه في التفسير والفقه الحنفي (ت : ١٣٢٣هـ)، وسمع الحديث المسلسل بالأولية من الشمس محمد أبي خضير الدمياطي المدني و أجازه. وقرأ صحيح البخاري والفقه الحنبلي على يد الشيخ عبد القدوس النابلسي وأجازه على

روايته كما أجازه العلامة عبد الحي عبد الكبير الكتاني في الحديث المسلسل بيوم عاشوراء وغيره.

مناصبه :

مارس الإفتاء في حياة أخيه العلامة الشيخ عابد حوالي عام ١٣١٥ هـ حتى توفي أخوه عام ١٣٤٠ هـ فقام بمهمة الإفتاء أحسن قيام دون محاباة، وتقلد في عهد الحكومة العثمانية عضوية مجلس التمييز ورئاسة مجلس التعزيرات، وفي العهد الهاشمي أسندت إليه وكالة المعارف وعضوية مجلس الشيوخ، وفي عام ١٣٤٠ هـ استقال من وكالة المعارف في العهد الهاشمي وفي العهد السعودي عين عضوا برئاسة القضاء.

رحلاته :

في عام ١٣٤٣ هـ قام برحلة إلى إندونيسيا ثم عاد إلى مكة لمواصلة التدريس بالمسجد الحرام، وفي عام ١٣٤٥ قام مرة ثانية برحلة إلى إندونيسيا فزار عددا كثيرا من مدنها منها : سورابايا وصولو وجاكرتا وبنجر ماسين وغيرها.

تدريسه بدار العلوم :

بعد رحلته الأخيرة اختارته مدرسة دار العلوم الدينية (بعد استقالته من عضوية رئاسة القضاء) التي أسسها بمكة السيد عبد المحسن بن علي المساوي عام ١٣٥٣ هـ، وكان أساتذتها يستشيرونه في وضع المناهج التعليمية، كان يدرس بها أربع حصص يوميا بالقسم العالي إلى أن توفي وبلغ عدد المتخرجين على يديه في مدة سنتين ٢٢٤ طالبا.

ثناء العلماء عليه :

وقد أثنى عليه جمع من العلماء ومنهم :

١) الشيخ المحدث العلامة محمد يس الفاداني، فإنه قال عنه : "شيخنا، الإمام، المتفنن، سيبويه زمانه، وفريد عصره وأوانه".[٣]

٢) والشيخ عمر عبد الجبار، فإنه قال عنه : "اشتهر -رحمه الله- بلقب سيبويه زمانه، وسكاكي أوانه، لتضلعه في علوم اللغة العربية، وكانت الكتب التي يدرسها وطريقته في إلقائها لا يستسيغها أمثالي ممن يقرأ العشماوي، ومتممة الآجرومية".[٤]

مؤلفاته :

الشيخ -رحمه الله تعالى- له مؤلفات كثيرة منها :

١) مسلك السادات إلى سبيل الدعوات.
٢) تدريب الطلاب إلى قواعد الإعراب.
٣) بلوغ الأمنية بفتاوى النوازل العصرية .
٤) عقود الفرائد في علم العقائد.
٥) المقصد السديد في بيان خطأ الشوكاني فيما افتتح به رسالته القول المفيد، وذلك في مسألة التقليد والإجتهاد.
٦) سعادة الدارين بنجاة الأبوين.

---

[٣] انظر : المسلك الجلي في أسانيد محمد علي بن حسين بن إبراهيم المالكي المكي (٥)

[٤] انظر : سير وتراجم لبعض علمئنا في القرن الرابع عشر للهجرة (٢٦١)

٧) شمس الإشراق في حكم التعامل بالأوراق.
٨) أنواء الشروق في أحكام الصندوق.
٩) تحفة الخلان في علم البيان على شرح الشيخ عباس على متن الشيخ عابد.
١٠) تقريرات على حاشية الخضري على ألفية ابن مالك.
١١) تقريرات على همع الهوامع شرح جمع الجوامع في النحو للسيوطي.
١٢) الحواشي النقية على كتاب البلاغة لنخبة من علماء الأزهر.
١٣) حاشية على كتاب التلطف شرح التعرف في علم الأصول والتصوف.
١٤) تهذيب الفروق.
١٥) القواعد السنية في الأسرار الفقهية اختصره من كتاب الفروق في الأصول الفقهية للقرافي.
١٦) حواشي على كتاب الأشباه والنظائر في الفروع الفقهية للسيوطي.
١٧) تحذير المسلمين من لبس البرنيطة وزي الكافرين . مطبوع
١٨) القواطع البرهانيه في بيان إفك غلام أحمد وأتباعه القاديانية.
١٩) تقريرات على شرح المحلى لجمع الجوامع بحاشية الشيخ حسن العطار
٢٠) السوانح الجازمة في التعاريف اللازمة.
٢١) إظهار الحق المبين في الرد على من أجاز مس المصحف بدون طهارة.
٢٢) إنارة ألدجا شرح تنوير الحجا نظم سفينة النجا .
٢٣) الأوراد وسماه الورد العلوي.
٢٤) التنقيح لحكم التلقيح ورسالة بذيلها التنقيح في الفتوى عن ثلاثة مسائل.
٢٥) الحواشي السنية على قوانين ابن جزى المالكي لم يتم وقد وصل إلى الحج.
٢٦) الفصل بتحذير المسلمين عن الإعلام وقت الصلاة بضرب الناقوس والطبل.

٢٧) الكياسة في علم الفراسة.
٢٨) اللمعة في بيان ما هو الراجح في أول وقت الجمعة .
٢٩) المقاصد الباسطة لبيان تنوع العالم إلى ملك وملكوت وواسطة.
٣٠) الهدي التام في موارد المولد النبوي وما أعتيد فيه من القيام .
٣١) انتصار الاعتصام بمعتمد كل مذهب من مذاهب الأئمة.
٣٢) بوارق أنواء الحج وفضائله وادابه وما فيه من حكم وأسرار.
٣٣) تقريرات على كتاب العقد الفريد في علم الوضع توضيح أحسن ما يقتضي وبه في تحليل المبتوتة يكتفي.
٣٤) توضيح ما يلزم أن يهتم به يعنى من بيان ما قاله الأئمة في رواية السنة بالمعنى.
٣٥) ردع الجهلة وأهل الغرة في إتباع قول من يرد المطلقة ثلاثاً في مرة
٣٦) شرح على نظم مثلثات قطرب .
٣٧) طوالع الأسرار العطائية في مطالع سماء مرضى الحضرة الإلهية.
٣٨) طوالع الهدى.
٣٩) فتح المتعال في رد سنة الصلاة بالنعال.
٤٠) فرائد النحو الوسمية شرح الدرة اليتيمة.
٤١) فصول البدائع في رد ما أورده على الهدى المنازع.
٤٢) فضائل أهل مكة والمدينة.
٤٣) ما جاء في فضل زيارة النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه وأهل بيته والتبرك بالأثار.
٤٤) الصارم المبيد لمنكر حكمة التقليد.
٤٥) مقاصد التحكيم في بيان ثبوت شهر الصوم بالحساب.
٤٦) تقريرات على فيض الإله المالك في حل ألفاظ عمدة السالك وعدة الناسك.
٤٧) منهل الإسعاف في بيان وجوب العمل بالتلغراف.
٤٨) ضياء الإحلال بحديث لولاك لما خلقت الأفلاك.

٤٩) إظهار الحق المبن بتأييد إجماع الأئمة على تحريم مس وحمل القرآن الكريم لغير المسلمين.
٥٠) توضيح المناسك على مذهب الإمام مالك.
٥١) المسألة المهمة في بيان ما هو الحق والصواب من متناول سبيل الله من مصارف الزكاة.
٥٢) منهج الفوز الصحيح ببيان سبيل التوبة النصوح.
٥٣) النفحات الإلهية في بيان آداب الذكر ومأخذ الطريقة النقشبندية.
٥٤) الحجة المرضية في النصيحة ورد بعض شبه الشيعة الخشبية.
٥٥) الجواهر السنية في تنميق حكمة الدين العلية.

وفاته :

توفي الشيخ في ٢٨ شعبان سنة ١٣٦٨ هـ، رحمه الله -تعالى- ونفع المسلمين بمؤلفاته وأسكنه واسع جناته.[٥]

---

[٥] مصادر ترجمته في :

١. ((المسلك الجلي في أسانيد محمد علي بن حسين بن إبراهيم المالكي المكي)) للعلامة محمد يس الفاداني.
٢. ((سير وتراجم لبعض علمائنا في القرن الرابع عشر للهجرة)) للعلامة عمر عبد الجبار.
٣. ((الأعلام)) للعلامة الزركلي.
٤. ((دور علماء مكة المكرمة في خدمة السنة)) للشيخ رضا بن محمد صفي الدين السنوسي.
٥. ((معجم المؤلفين)) للشيخ المؤرخ عمر رضا كحالة.

نص محقق لكتاب :

(فتح المتعال

في بيان ضعف القول بسنية

الصلاة في النعال مطلقا ولو تلوث

بخبث غير معفو عنه وقذر

الأوحال)

لعبد ربه وأسير ذنبه

محمد علي بن حسين المالكي المكي

خادم العلم والطلبة الكرام بالحرم الآمن والمسجد الحرام.

[مقدمة المؤلف]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الملهم للصواب، كل من عصمه من ضلالة الفتن والأهواء فاتبع ما لا شبهة فيه ولا ارتياب، والصلاة والسلام على سيد المرسلين القائل : ((أخوف ما أخاف على أمتي ضلالة الأهواء واستيلاء الشهوات الموانع عن اتباع الحق ولب اللباب))[٦]، والغفلة عما خلق له الجن والإنس من العبادة والعلم برب الأرباب، وعلى الآل والأصحاب، والتابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم المآب، أما بعد :

فيقول من لا قول له ولا طول، ولا حول له ولا قول، تراب أقدام الأئمة المجتهدين، والعلماء العاملين، عبد ربه، وأسير ذنبه، محمد علي بن حسين المالكي المكي - عامله الله، ووالديه، وأشياخه الكرام، وإخوانه في الإسلام، بلطفه الخفي، وإحسانه الوفي - آمين اللهم آمين :

هذه رسالة لطيفة تسمى ((فتح المتعال في بيان ضعف القول بسنية الصلاة في النعال مطلقا ولو تلوث بخبث غير معفو عنه وقذر الأوحال)) تشتمل على : مقصد، وخاتمة - أسأل الله حسنها - من غير سابقة [لائمة][٧].

---

[٦] لم أجد نص هذا الحديث في كتب الحديث المعتمدة بعد بحث دقيق فيها، غير أن هناك حديثا بهذا المعنى مثل ما رواه الطبراني في معجمه الكبير (٧١٤٥) بلفظ : ((إن من أخوف ما أخاف على أمتي: الشرك بالله , والشهوة الخفية)). وروى نحوه البيهقي في شعب الإيمان (٦٨٢٩) وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٢٠٣) وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٦٨/١) وأخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٢٤٩/٢) بلفظ : ((أخوف ما أخاف على أمتي ثلاث ضلالة الأهواء واتباع الشهوات في البطن والفرج والعجب)) وغيرهم من الحفاظ.

[٧] في الأصل : (لائمه)

(المقصد):

[في نقل كلام الإمام المناوي في شرح حديث صلاة النبي -صلى الله عليه وسلم- بنعليه]

اعلم - نور الله قلبي وقلبك، وضاعف في النبي - صلى الله عليه وسلم - حبي وحبك - أن المناوي[٨] في ((كبيره على الجامع الصغير))[٩] للجلال السيوطي[١٠] كتب على قوله: (أخرج الإمام أحمد في ((مسنده))[١١] والبخاري

---

[٨] هو الإمام محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، زين الدين (٩٥٢ - ١٠٣١ هـ): من كبار العلماء بالدين والفنون. انزوى للبحث والتصنيف، وكان قليل الطعام كثير السهر، فمرض وضعفت أطرافه، فجعل ولده تاج الدين محمد يستملي منه تآليفه. له نحو ثمانين مصنفا منها: (كنوز الحقائق) و (التيسير) و (فيض القدير) و (شرح الشمائل للترمذي) و (الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية) و (شرح قصيدة النفس، العينية لابن سينا) و (الجواهر المضية في الآداب السلطانية) و (سيرة عمر بن عبد العزيز) و (تيسير الوقوف على غوامض أحكام الوقوف) و (غاية الإرشاد إلى معرفة أحكام الحيوان والنبات والجماد) و (اليواقيت والدرر) و (الفتوحات السبحانية) و (الصفوة) و (الطبقات الصغرى) و (شرح القاموس المحيط) و (آداب الأكل والشرب) و (الدر المنضود في ذم البخل ومدح الجود) و (التوقيف على مهمات التعاريف) و (بغية المحتاج في معرفة أصول الطب والعلاج) و (تاريخ الخلفاء) و (عماد البلاغة) و(التشريح والروح وما به صلاح الإنسان وفساده) و (إحكام الأساس). انظر (الأعلام: ٦/٢٠٤)

[٩] هو كتاب ((فيض القدير شرح الجامع الصغير)) قد طبع في ٦ مجلدات.

[١٠] هو الإمام الحافظ المؤرخ الأديب عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضيري السيوطي، جلال الدين(٨٤٩ - ٩١١ هـ): له نحو ٦٠٠ مصنف منها: (الإتقان في علوم القرآن) و (إتمام الدراية لقراء النقاية) و (الأحاديث المنيفة) و (الأرج في الفرج) و (الاذدكار في ما عقده الشعراء من الآثار) و (إسعاف المبطإ في رجال الموطأ) و (الأشباه والنظائر) و (الأشباه والنظائر) و (الاقتراح) و (الإكليل في استنباط التنزيل) و (الألفاظ المعربة) و (الألفية في مصطلح الحديث) و (الألفية في النحو) واسمها (الفريدة) و (إنباه الأذكياء لحياة الأنبياء) و (بديعية وشرحها) و (بغية الوعاة، في طبقات اللغويين

والنحاة) و (التاج في إعراب مشكل المنهاج) و (تاريخ أسيوط) و (تاريخ الخلفاء) و (التحبير لعلم التفسير) و (تحفة المجالس ونزهة المجالس) و (تحفة الناسك) و (تدريب الراوي) و (ترجمان القرآن) و (تفسير الجلالين) و (تنوير الحوالك في شرح موطأ الإمام مالك) و (الجامع الصغير) و (جمع الجوامع، ويعرف بالجامع الكبير) و (الحاوي للفتاوي) و (حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة) و (الخصائص والمعجزات النبوية) و (در السحابة، في من دخل مصر من الصحابة) و (الدر المنثور في التفسير بالمأثور) و (الدر النثير في تلخيص نهاية ابن الأثير) و (الدراري في أبناء السراري) و (الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة) و (الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج) و (ديوان الحيوان) و (رشف الزلال) و (زهر الربى) و (زيادات الجامع الصغير) و (السبل الجلية في الآباء العلية) و (شرح شواهد المغني) سماه (فتح القريب) و (الشماريخ في علم التاريخ) و (صون المنطق والكلام، عن فن المنطق والكلام) و (طبقات الحفاظ) و (طبقات المفسرين) و (عقود الجمان في المعاني والبيان) و (عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد) و (قطف الثمر في موافقات عمر) و (كوكب الروضة) و (مقامات) و (اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة) و (لب اللباب في تحرير الأنساب) و (لباب النقول في أسباب النزول) و (ما رواه الأساطين في عدم المجئ إلى السلاطين) و (متشابه القرآن) و (المحاضرات والمحاورات) و (المذهب في ما وقع في القرآن من المعرب) و (المزهر) و (مسالك الحنفا في والدي المصطفى) و (المستطرف من أخبار الجواري) و (مشتهى العقول في منتهى النقول) و (مصباح الزجاجة) و (مفحمات الأقران في مبهمات القرآن) و (مقامات) و (المقامة السندسية في النسبة المصطفوية) و (مناقب أبي حنيفة) و (مناقب مالك) و (مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا) و (المنجم في المعجم) و (نزهة الجلساء في أشعار النساء) و (النفحة المسكية والتحفة المكية) و (نواهد الأبكار) و (همع الهوامع) و (الوسائل إلى معرفة الأوائل) وغير ذلك. انظر (الأعلام : ٣/١ ٣٠-٣٠٢)

[١١] انظر : مسند أحمد برقم الحديث (١١٩٧٦) (٦٦٦٠) (١٦١٥٧) (١٦١٦٩) (١٦١٧٩)(١٦٣٠٩)(١٦٣١٩) (١٨٩٥١).

ومسلم في ((الصحيحين))[١٢] والترمذي في ((سننه))[١٣] عن أنس بن مالك - رضي الله تعالى عنه - أنه قال : كان - صلى الله عليه وسلم - يصلي في نعليه.[١٤]

[كلام الإمام ابن بطال في الصلاة بالنعل]

أي كان - صلى الله عليه وسلم - يصلي ورجلاه مستقرتان في نعليه، ومحله حيث لا خبث فيهما غير معفو عنه، كما قال ابن بطال[١٥] : هو محمول على ما إذا لم يكن فيه نجاسة.[١٦]

[كلام الإمام ابن دقيق العيد في الصلاة بالنعل]

بل قال : ثم هي - أي الصلاة في النعال - من الرخص، كما قال ابن دقيق العيد[١٧]، لا من المستحبات؛ لأن ذلك لا يدخل في المعنى المطلوب من

---

[١٢] انظر : صحيح البخاري برقم الحديث (٣٧٩) (٥٥١٢) وصحيح مسلم برقم الحديث (١١٧٣) (١١٧٤)

[١٣] انظر : سنن الترمذي برقم الحديث (٤٠٠)

[١٤] الحديث رواه أيضا غير من تقدم ذكرهم أبو داود الطيالسي في مسنده (١٢٠٥) وابن أبي شيبة في مسنده (٧٩٧) والدارمي في سننه (١٤١٧) وابن ماجة في سننه (١٠٣٧) والبزار في مسنده (٢٢٩٥) (٣٦٣١) (٧٣٩٤) (٩٧١١) وابن الجارود في المنتقى (١٧٤) وأبو عوانة في مستخرجه (١٤٦٧) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٩١٧) (٢٩١٩) (٢٩٢٢) والدينوري في المجالسة (٣١٦٩) والطبراني في الأوسط (٢٩٠٤) (٥٩٤٤) (٦٨٦١) وفي الكبير (٦٠٤) (٦٠٩) والدارقطني في سننه (٣٩) والبيهقي في السنن الكبرى (٤٢٥٧) (٤٤٢٦) وفي شعب الإيمان (٦٢٨٢) وغيرهم من الحفاظ.

[١٥] هو الإمام علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال، أبو الحسن (ت : ٤٤٩ هـ) : العالم بالحديث، من أهل قرطبة. له كتب منها : شرح صحيح البخاري. انظر (الأعلام : ٢٨٥/٤)

[١٦] انظر : شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤٩/٢)

الصلاة أي المشار إليه بقوله تعالى : {خذوا زينتكم عند كل مسجد}[18] أي صلاة؛ لأنه وإن كان من الزينة[19] إلا أن ملامسته الأرض الذي تكثر فيها النجاسات قد تقصر به عن هذه المرتبة، وإذا تعارضت مراعات التحسين ومراعات إزالة النجاسة قدمت الثانية؛ لأنها من باب دفع المفاسد، والأخرى من جلب المصالح، إلا أن يرد دليل بإلحاقه بما يتجمل به، فيرجع إليه اهـ[20]

[ما ورد في أن النبي -صلى الله عليه وسلم- خلع نعليه في الصلاة]

قلت : ولم يرد، بل ورد ما يقتضي نسخه، وهو ما خرجه أبو داود في ((سننه))[21] من أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى بالنعال، وصلى

---

[17] هو الإمام محمد بن علي بن وهب بن مطيع، أبو الفتح، تقي الدين القشيري، المعروف كأبيه وجده بابن دقيق العيد (٦٢٥ - ٧٠٢ هـ) : المجتهد القاض، من أكابر العلماء بالأصول. له تصانيف، منها (إحكام الأحكام) و (الإلمام بأحاديث الأحكام) و (الإمام في شرح الإلمام) و (الاقتراح في بيان الاصطلاح) و (تحفة اللبيب في شرح التقريب) و (شرح الأربعين حديثا للنووي) و (اقتناص السوانح) و (شرح مقدمة المطرزي) و(أصول الدين). انظر (الأعلام : ٢٨٣/٦)

[18] سورة الأعراف، من الآية (٣١)

[19] قوله : (وإن كان من الزينة) أي : وإن سلمنا جدلا أنه يعد من الزينة وعدلنا عن قول الجمهور أن الزينة في الأية مفسرة يالثياب الساترة للعورة كما في مزان الشعراني اهـ مؤلف.

[20] انظر : فيض القدير شرح الجامع الصغير (٧٠٥٩/٢٢٢/٥) فتح الباري لابن حجر (٤٩٤/١) مرعاة المفاتيح (٤٨١/٢) عون المعبود (٣٥٥/٢) تحفة الأحوذي (٣٨٥/٢)

[21] انظر : سنن أبي داود برقم الحديث (٦٥٠) ونصه : عن أبى سعيد الخدرى قال بينما رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يصلى بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم فلما قضى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- صلاته قال « ما حملكم على إلقائكم نعالكم ». قالوا رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا. فقال

الصحابة خلفه بها، ففي أثناء الصلاة أزالها من رجله، فتبعه أصحابه، فلما سلم من صلاته قال لهم : ((لم أزلتموها من أرجلكم؟)) قالوا : رأيناك أزلتها فأزلناها تبعا لك. فقال : ((إن جبريل نزل علي، فقال : إن بها أذى، فأزلتها)).[٢٢]

[ضعف رأي الإمام ابن تيمية الذي استحب الصلاة بالنعال مطلقا]

ومنه تعلم ضعف ما نقله المناوي أيضا عن ابن تيمية[٢٣] من أنه قال[٢٤] : وفيه - أي حديث أنس المذكور أنه - صلى الله عليه وسلم - كان

رسول الله -صلى الله عليه وسلم- « إن جبريل -صلى الله عليه وسلم- أتانى فأخبرنى أن فيهما قذرا ».

[٢٢] الحديث رواه غير أبي داود أيضا ابن أبي شيبة في مصنفه (٧٩٧٤) وأحمد في مسنده (١١١٥٣) والدارمي في سننه (١٤١٨) والبزار في مسنده (١٥٧٠) وابن خزيمة في صحيحه (٧٨٦) (١٠١٧) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٩١٢) وابن حبان في صحيحه (٢١٨٥) والطبراني في الأوسط (٤٢٩٣) (٥٠١٧) وفي الكبير (٩٩٧٢) (١٢٠٩٧) والدارقطني في سننه (٢) والحاكم في المستدرك (٤٨٦) والبيهقي في السنن الكبرى (٤٢٥٨) وغيرهم من الحفاظ.

[٢٣] هو شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقي الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين ابن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨ هـ) : له مصنفات تبلغ ثلاث مئة مجلد، منها (الجوامع) و (الفتا و (الإيمان) و (الجمع بين النقل والعقل) و (منهاج السنة) و (الفرقان بين أولياء الله وأولياء الشيطان) و (الواسطة بين الحق والخلق) و (الصارم المسلول على شاتم الرسول) و (مجموع رسائل) و (نظرية العقد) و (تلخيص كتاب الاستغاثة) و (الرد على الأخنائي) و (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) و (شرح العقيدة الأصفهانية) و (القواعد النورانية الفقهية) و (مجموعة الرسائل والمسائل). انظر (الأعلام : ١٤٤/١)

[٢٤] ونص قول ابن تيمية كما وجد في الفتاوى الكبرى (٥٤/٢-٥٥) : (أما الصلاة في النعل ونحوه، مثل الجمجم، والمداس والزربول، وغير ذلك: فلا يكره، بل هو مستحب؛ لما ثبت

يصلي في نعله - أن الصلاة فيهما سنة، وكذا كل ملبوس للرجل، كحذاء وزربول، فصلاة الفرض، والنفل، والجنازة، حضرا وسفرا [قاصدا][٢٥] فيهما سنة، وسواء كان يمشي بها في الأزقة أو لا؛ فإن المصطفى - صلى الله عليه وسلم - وصحبه كانوا يمشون بها في [طرق][٢٦] المدينة، ويصلون فيها، بل كانوا يخرجون بها إلى الحش، حيث يقضون الحاجة به.[٢٧]

في الصحيح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كان يصلي في نعليه. وفي السنن عنه أنه قال: «إن اليهود لا يصلون في نعالهم فخالفوهم» . فأمر بالصلاة في النعال مخالفة لليهود. وإذا علمت طهارتها لم تكره الصلاة فيها باتفاق المسلمين، وأما إذا تيقن نجاستها فلا يصلي فيها حتى تطهر. لكن الصحيح أنه إذا دلك النعل بالأرض طهر بذلك. كما جاءت به السنة، سواء كانت النجاسة عذرة، أو غير عذرة. فإن أسفل النعل محل تكرر ملاقاة النجاسة له، فهو بمنزلة السبيلين، فلما كان إزالته عنها بالحجارة ثابتا بالسنة المتواترة. فكذلك هذا. وإذا شك في نجاسة أسفل الخف لم تكره الصلاة فيه، ولو تيقن بعد الصلاة أنه كان نجسا فلا إعادة عليه في الصحيح؛ وكذلك غيره كالبدن والثياب والأرض).

ونصه في المستدرك على مجموع الفتاوى له (٦٩/٣) : (والصلاة في النعلين سنة أمر بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأمر إذا كان فيها أذى أن يدلكهما بالأرض فإنها لهما طهور، وهذا هو الصحيح من قولي العلماء، وصلاته - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه بالنعال في المسجد مع أنهم يسجدون على ما يلاقي النعال كل ذلك دليل على طهارة أسفل النعل، مع أنهم كانوا يروحون بها إلى الحش للبراز، فإذا رأى عليهما أثر النجاسة فدلكهما بالأرض طهرتا).

[٢٥] ما بين المعقوفتين غير موجود في الأصل، وهو موجود في نسخ فيض القدير المطبوعة.

[٢٦] كذا في الأصل، وفي نسخ فيض القدير المطبوعة : (طرقات)

[٢٧] انظر : فيض القدير شرح الجامع الصغير (٢٢٢/٥)

[الإمام ابن القيم نقل رأيا للإمام أحمد فيه استحباب الصلاة بالنعال مطلقا]

قال المناوي : وقال ابن القيم[٢٨] : قيل للإمام أحمد : أيصلي الرجل في نعليه؟ قال : أي والله، وترى أهل الوسواس إذا صلى أحدهم صلاة الجنازة في نعليه قام على عقبهما، كأنه واقف على الجمر.اهـ[٢٩]

---

[٢٨] هو الإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، أبو عبد الله، شمس الدين(٦٩١ - ٧٥١ هـ) : من أركان الإصلاح الإسلامي، وأحد كبار العلماء. مولده ووفاته في دمشق. تتلمذ لشيخ الإسلام ابن تيمية حتى كان لا يخرج عن شئ من أقواله، بل ينتصر له في جميع ما يصدر عنه. له كتب منها (إعلام الموقعين) و (الطرق الحكمية في السياسة الشرعية) و (شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل) و (كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء) و (أحكام أهل الذمة) و (شرح الشروط العمرية) و (تحفة المودود بأحكام المولود) و (مفتاح دار السعادة) و (زاد المعاد) و (الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة) و (الكافية الشافية) و (أخبار النساء) و (مدارج السالكين) و (رسالة في اختيارات تقي الدين ابن تيمية) و (كتاب الفروسية) و (تفسير المعوذتين) و (طب القلوب) و (الوابل الصيب من الكلم الطيب) و (الروح) و (الفوائد) و (روضة المحبين) و (حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح) و (إغاثة اللهفان) و (إجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية) و (الجواب الكافي) و (التبيان في أقسام القرآن) و (طريق الهجرتين) و (عدة الصابرين) و (هداية الحيارى). انظر (الأعلام : ٥٦/٦)

[٢٩] انظر : فيض القدير شرح الجامع الصغير (٢٢٢/٥)

والكلام الذي نقله ابن القيم ذكره في كتابه ((إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان)) (١٤٧/١)

[كلام المصنف على ما نقله الإمام ابن القيم من الإمام أحمد]

ولا يخفاك أن كلام الإمام أحمد الذي نقله ليس فيه دليل لما قاله وأطلقه هو وشيخه، من سنية الصلاة فيهما ولو كان فيهما خبث غير معفو عنه.

كيف يكون ذلك؟ وما قالاه مخالف لما وقع منه - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه مما خرجه أبو داود من أنه - صلى الله عليه وسلم - أزاله أثناء صلاته، وتبعه أصحابه، وأخبرهم بعد سلامه من صلاته : ((إن جبريل نزل علي وقال : إن بي أذى)).[٣٠]

فافهم، والله - سبحانه وتعالى - أعلم.

---

[٣٠] سبق تخريجه.

(الخاتمة)

أسأل الله حسن الختام، من غير سابقة انتقام.

[في ذكر ثلاثة أقوال العلماء في حكم الصلاة بالنعال]

اعلم : أن خلاصة كلام المناوي المذكور أن في حمل صلاته - صلى الله عليه وسلم - في نعليه الذي في حديث أنس المذكور ثلاثة أقوال :

[مذهب جمهور الفقهاء سنية الصلاة بالنعال مادامت خالية من النجاسة]

(القول الأول) : قول الجمهور، واختاره المناوي، حيث قدمه أن محل كون الصلاة فيهما سنة، حيث لا خبث فيهما غير معفو عنه.

ويؤيده قول - النبي صلى الله عليه وسلم - بعد أن صلى فيهما مع أًصحابه وأزالهما من رجليه أثناء الصلاة : ((إن جبريل نزل علي، وقال : إن بها أذى)) كما في حديث أبي داود.[31]

[مذهب الإمامين ابن بطال وابن دقيق العيد أن جواز الصلاة بالنعال من الرخص]

و(القول الثاني) : قول ابن بطال، هو كونه محمولا على ما إذا لم يكن فيه نجاسة من الرخص، كما قال ابن دقيق العيد، لا من المستحبات؛ لأن ذلك لا يدخل في المعنى المطلوب من الصلاة في قوله تعالى : {خذوا زينتكم} الآية.

---

[31] سبق تخريجه.

لأنه وإن كان من ملابس الزينة، إلا أن ملامسته الأرض التي تكثر فيها النجاسات قد تقصر عن هذه المرتبة. وإذا تعارض مراعاة التحسين ومراعاة إزالة النجاسة قدمت الثانية؛ لأنها من باب دفع المفاسد، والأخرى من باب جلب المصالح، إلا أن يرد دليل بإلحاقه بما يتجمل به فيرجع إليه، أي ولم يرد.

[مذهب الإمامين ابن تيمية وابن القيم أن الصلاة بالنعال سنة مطلقا]

و(القول الثالث) : ظاهر قول ابن تيمية وتلميذه ابن القيم : (وفيه - أي حديث أنس - أن الصلاة بها سنة مطلقا، سفرا وحضرا، فرضا كانت الصلاة، أو نفلا، أو جنازة، كان يمشي بها في الأزقة، أو يدخل في الحش لقضاء الحاجة أم لا، وكذا كل ملبوس للرجل، كحذاء وزربول. اهـ) أن الصلاة فيهما سنة مطلقا.

[وجه رد المصنف على قول ابن تيمية وابن القيم]

ولا يخفاك أن هذا القول ضعيف، لا يجوز العمل به ولا الفتوى؛ لأنه مخالف للنص[٣٢]، وهو قول النبي - صلى الله عليه وسلم - بعد أن أزالهما من رجله أثناء صلاته : ((إن جبريل نزل علي، وقال : إن بهما أذى)).

[٣٢] قوله : (لأنه مخالف للنص إلخ) فمن هنا كتب ... العلامة الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي على ما رواه البخاري واللفظ له، ومسلم عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - ... كان يصلي ونعله ... محمول على ما إذا لم يكن في النعلين نجاسة غير معفو عنها، بأن لا تكون فيهما نجاسة أصلا، أو كانت بهما لكنها معفو عنها، واختلف فيما إذا كان فيهما نجاسة، فعند الشافعية لا يطهرها إلا الماء.

وهذا في نعله[٣٣] - صلى الله عليه وسلم - الذي نبهه جبريل على ما فيهما من أذى، فما بالك بنعل غيره؟

وقال ابن بطال : قال مالك وأبو حنيفة : إن كانت يابسة أجزأه حكها، وإن كانت رطبة لا يجزئه أن يطهرها إلا الماء.

لكن قال الأبي في ((شرح صحيح مسلم)) : رجع مالك عن غسل النعل والخف إلى الاكتفاء بالدلك، وقال ابن حبيب : يكفي الدلك في الخف لا في النعل، وخص سحنون الاكتفاء بالدلك بالأمصار وما تكثر فيه الدواب لظهور المشقة في ذلك، وما ذكر من القولين في الرجل، قال الباجي : لا نص فيها، وأراها كالنعل، وقد يفرق ... الغسل الخف وخرجها اللخمي على النعل، واختار هو وابن العربي ممن يقدر على شراء النعل أن يغسل.

وقال القاضي عياض : الصلاة في النعل رخصة مباحة فعلها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه -رضي الله تعالى عنهم- وذلك ما لم تعلم نجاسة النعل، فإن علمت وكانت نجاسته متفقا عليها كالدم لم يطهرها إلا الماء، وإن كانت مختلفا فيها كأرواث الدواب وأبوالها ففي تطهيرها بالدلك بالتراب عندنا قولان، وأطلق الأوزاعي والثوري إجزاء الدلك اهـ

واختلف عندنا فيما أصاب الرجل ... من المختلف فيه، هل يكفي فيه الدلك بالتراب أم لا؟ وبالإجزاء قال الثوري، وبعدمه قال ... (المؤلف)

[٣٣] قال المحقق : وجدت في هامش الأصل زيادة بيان من المؤلف رحمه الله تعالى وفيه شيء من عدم الوضوح ولم يتيسر لي إثبات المراد به فتركته مشيرا إليه بالنقط الثلاث، ونصه كما يلي :

قوله : (وهذا في نعله - صلى الله عليه وسلم - الذي نبهه جبريل على ما فيهما من أذى ألخ) ودعوى بعض المتمسكين بمذهب ابن تيمية وتلميذه ابن القيم أن في آخر حديث أبي داود المذكور أن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال للصحابة الذين صلوا معه في تلك القصة : (فإذا أراد أحدكم أن يصلي في مداسه فليمسحه قبل أن يصلي فيه) مدفوعة :

(أولا) بأن نعاله -صلى الله عليه وسلم- الذي صلى فيه ورماه بعد ما نزل عليه جبريل وأخبره بأن به أذى لا نشك بل نجزم بأنه -صلى الله عليه وسلم- لم يعمل فيه إلا بعد أن مسحه وأزال منه ما يستقذر، إذ من المستبعد أن يأمر أصحابه بشيء مثل

فلذا جرى عمل من يعتد بعمله بالصلاة في النعل الطاهرة على تسليم أن الصلاة [فيها][٣٤] سنة، وأنه من الزينة المطلوبة في الصلاة.

هذا تحقيق المقام، فاحفظه، والله - سبحانه وتعالى - أعلم.

هذا ويتركه، ومع هذا كيف يتحقق بمسح الصحابة له بعد ذلك خلوه من الأذى الذي أخبر جبريل -عليه السلام- النبي -صلى الله عليه وسلم- بأن بنعاله أذى ورماه.

و (ثانيا) : على تسليم أنه أخبر أصحابه -صلى الله عليه وسلم- بعد تلك الواقعة بمسحه وصلاتهم فيه بعد مسحه إذا تحققوا خلوه من الأذى بعد مسحه، هل يقاس نعاله على نعالهم؟ وسلامة طرف غيرهم على طرفهم من الأذى والنجاسة؟ ... تحقق غيرهم بمسحه خلوه من الأذى على ... ؟ كلا ثم كلا. كما ... لذلك في عمر بن عبد العزيز -رضي الله عنه- : (تحدث للناس أقضية بقدر ما أحدثوا).

فافهم تغنم اهـ (مؤلف) - عفي عنه -.

[٣٤] في الأصل بياض، وما أثبته هنا لعله هو الصحيح.

قاله بفمه، ورقمه بقلمه:

عبد ربه، وأسير ذنبه،

محمد علي بن حسين المالكي المكي

عامله الله ووالديه وأيشاخه الكرام، وإخوانه في الإسلام،

بلطفه الخفي، وإحسانه الوفي،

آمين.

تحريرا في ٢٥ ربيع الأول عصر يوم الجمعة من عام ١٣٦٤

ألف وثلثمائة وأربعة وستين هجرية،

على مهاجرها أفضل الصلاة وأزكى التحية،

والحمد لله وكفى.[٣٥]

[٣٥] إلى هنا انتهى ما وجدته في النسخة الخطية، وبهذا انتهى تحقيقي له، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

[فهرس المراجع]

١) **القرآن الكريم**

٢) **الأعلام** : خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م

٣) **إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان** : محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، عدد الأجزاء: ٢

٤) **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي** : أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، عدد الأجزاء: ١٠

٥) **جامع بيان العلم وفضله** : أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٢

٦) **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء** : أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م، عدد الأجزاء: ١٠

٧) **سنن ابن ماجة** : ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: ٢

٨) **سنن أبي داود** : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، الناشر : دار الكتاب العربي . بيروت، عدد الأجزاء : ٤

٩) **سنن الترمذي** : محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، عدد الأجزاء: ٥

١٠) **سنن الدارقطني** : أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦ – ١٩٦٦، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، عدد الأجزاء: ٤

١١) **سنن الدارمي** : أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧، تحقيق: فواز أحمد زمرلي , خالد السبع العلمي، عدد الأجزاء: ٢

١٢) **السنن الكبرى** : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، الناشر : مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، الطبعة : الطبعة : الأولى . ١٣٤٤ هـ، عدد الأجزاء : ١٠

١٣) **شرح صحيح البخاري لابن بطال** : ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ١٠

١٤) **شرح معاني الآثار** : أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٥

١٥) **شعب الإيمان** : أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤١٠، تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول، عدد الأجزاء : ٧

١٦) **صحيح ابن حبان** : محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ١٨

١٧) **صحيح ابن خزيمة** : أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، عدد الأجزاء: ٤

١٨) **صحيح البخاري** : محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ – ١٩٨٧، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق، عدد الأجزاء: ٦

١٩) **صحيح مسلم** : أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري المتوفى : ٢٦١ هـ، المحقق : مجموعة من المحققين، الناشر : دار الجيل – بيروت، الطبعة : مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤ هـ، عدد الأجزاء : ٨

٢٠) **عون المعبود شرح سنن أبي داود** : أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار النشر: المكتبة السلفية المدينة المنورة، الطبعة: الثانية ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م، عدد الأجزاء: ١٤

٢١) **الفتاوى الكبرى** : تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ٦

٢٢) **فتح الباري شرح صحيح البخاري** : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء: ١٣

٢٣) **فيض القدير شرح الجامع الصغير** : زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦، عدد الأجزاء: ٦

٢٤) **المجالسةوجواهر العلم** : أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي (المتوفى : ٣٣٣هـ)، المحقق : أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر : جمعية التربية الإسلامية (البحرين - أم الحصم) ، دار ابن حزم (بيروت - لبنان)، تاريخ النشر : ١٤١٩هـ، عدد الأجزاء : ١٠

٢٥) **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** : أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ)، الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م

٢٦) **مستخرج أبي عوانة** : أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٥

٢٧) **المستدرك على الصحيحين** : أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٥

٢٨) **المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام** : تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (المتوفى: ١٤٢١هـ)، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ، عدد الأجزاء: ٥ أجزاء

٢٩) **مسند ابن أبي شيبة** : أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي، الناشر: دار الوطن – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٢

٣٠) **مسند أبي داود الطيالسي** : أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٤

٣١) **مسند أحمد** : أحمد بن حنبل، المحقق : شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الثانية ١٤٢٠هـ ، ١٩٩٩م، عدد الأجزاء : ٥٠

٣٢) **مسند البزار** : أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)، عدد الأجزاء: ١٨

٣٣) **مصنف ابن أبي شيبة** : أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (١٥٩ . ٢٣٥ هـ)، تحقيق : محمد عوامة.

٣٤) **المعجم الأوسط** : سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة، عدد الأجزاء: ١٠

٣٥) **المعجم الكبير** : سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، الناشر : مكتبة العلوم والحكم – الموصل، الطبعة الثانية ، ١٤٠٤ – ١٩٨٣، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي، عدد الأجزاء : ٢٠

٣٦) **المنتقى من السنن المسندة** : أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري المجاور بمكة (المتوفى: ٣٠٧هـ)، المحقق: عبد الله عمر البارودي، الناشر: مؤسسة الكتاب الثقافية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ - ١٩٨٨

٣٧) **نوادر الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم** : محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي (المتوفى: نحو ٣٢٠هـ)، المحقق: عبد الرحمن عميرة، الناشر: دار الجيل – بيروت، عدد الأجزاء: ٤

[فهرس الموضوعات]